تقييم تجربة المراكز الجهوية للاستثمار

عرف المغرب إحداث 16 مركزا جهويا للاستثمار (م ج إ) تحت مسؤولية الولاة تنفيذا لتوجيهات الرسالة الملكية الموجهة إلى الوزير الأول بتاريخ 9 يناير 2002 المتعلقة بالتدبير اللاممركز للاستثمار.

وتهدف هذه المراكز إلى تحقيق مهمتين رئيستين تتعلق الأولى بالمساعدة على إنشاء المقاولات، والثانية بدعم الاستثمار بواسطة شباكين اثنين.

I. ملاحظات وتوصيات المجلس الأعلى للحسابات

أولا. الإستراتيجية والحكامة ونظم المعلومات

1. استراتيجية المراكز الجهوية للاستثمار

➢ **عدم وضع استراتيجية مشتركة للمراكز الجهوية للاستثمار**

لم يتم وضع أية استراتيجية مشتركة للمراكز الجهوية للاستثمار منذ إنشائها قصد تحديد الأهداف الموكلة لها وتحيينها على المديين المتوسط والبعيد والوسائل المخصصة لتفعيل التوجيهات الواردة في الرسالة الملكية إلى الوزير الأول المتعلقة بالتدبير اللاممركز للاستثمار.

لقد أعاق غياب تلك الاستراتيجية حسن سير هذه المرافق وإيجاد حلول للعقبات التي تعترضها خصوصا ما يتعلق بإنشاء الشبابيك الوحيدة المشرفة على انشاء المقاولات، ومصاحبة الاستثمارات وتتبعها، وتحديد وضعيتها القانونية وكذا ضبط الموارد البشرية والمالية المرصودة لها.

➢ **اعتماد خطط عمل خاصة بكل مركز جهوي للاستثمار**

لقد تبنت بعض المراكز الجهوية للاستثمار خطط عمل تحدد من خلالها الأهداف المتوخاة على المدى المتوسط (3 إلى 4 سنوات). كما هو الشأن على سبيل المثال، بالنسبة للمركزين الجهويين للاستثمار للدار البيضاء الكبرى وسوس ماسة درعة.

إلا أنه باستثناء المركز الجهوي للاستثمار للدار البيضاء الكبرى، فإن مخططات المراكز الاخرى لا تحتوي على مؤشرات الأداء والميزانيات اللازمة لتحقيقها.

أما بالنسبة للمراكز الجهوية للاستثمار الأخرى، فقد وضعت مخططاتها السنوية التي اعتمدت على مختلف الاستراتيجيات القطاعية المنجزة على الصعيد الوطني (ويتعلق الأمر بالمراكز الجهوية للاستثمار لكل من تازة تاونات الحسيمة، وطنجة تطوان، وفاس بولمان وتادلة أزيلال).

ويتضح من خلال تحليل المخططات الموضوعة من طرف المراكز الجهوية للاستثمار انعدام رؤية واضحة لديها على الصعيد الوطني تكون منسجمة مع مخططات التنمية الجهوية. ذلك أنه كان من الأجدر تنزيل هذه الاستراتيجية الوطنية إلى استراتيجيات محددة لكل مركز جهوي للاستثمار تأخذ بعين الاعتبار العوائق والاحتياجات الخاصة بكل جهة.

2. الحكامة

تتمتع المراكز الجهوية منذ إنشائها بوضعية مصلحة الدولة المسيرة بطريقة مستقلة.

➢ **محدودية وضع الهيكل التنظيمي**

رغم التأشير على الهياكل التنظيمية لأغلب المراكز الجهوية للاستثمار من طرف وزارة الداخلية فإن عددا لا بأس به منها لا يزال غير مفعل، وذلك راجع للأسباب التالية:

- غياب موارد بشرية مؤهلة تمكنها من شغل الوظائف المعروضة؛
- عدم تطابق الوضعية الإدارية للموظفين الموجودين في المراكز الجهوية للاستثمار مع المعايير المحددة لممارسة المسؤولية؛
- تأخير وصعوبات في إطلاق طلبات عروض الترشيح؛
- غياب النظام الأساسي لموظفي المراكز الجهوية للاستثمار.

➢ **غياب النظام الأساسي لموظفي المراكز الجهوية للاستثمار وعدم كفاية الموارد البشرية المرصودة لها**

على الرغم من أن الرسالة الملكية لسنة 2002 قد حثت على وضع قانون محفز لموظفي المراكز الجهوية للاستثمار إلا أنه لم تتخذ أية مبادرة في هذا الاتجاه لحد الآن. وكان المجلس الأعلى للحسابات قد أوصى في تقرير سابق سنة 2009 بوضع قانون خاص بموظفي هذه المرافق.

وفي الواقع فإن الموظفين العاملين بالمراكز الجهوية للاستثمار يندرجون ضمن أوضاع قانونية مختلفة. إن غياب نظام أساسي خاص بالموظفين لا يسمح بالتدبير الفعال للموارد، والالتزام بالأهداف المسطرة، كما لا يشجع على تعزيز الشعور بالانتماء إلى هذه المراكز.

بالإضافة الى ذلك، يعتبر نقص الموارد البشرية من بين العوائق التي تمت إثارتها من طرف المراكز الجهوية للاستثمار، خصوصا ما يتعلق بنقص الأطر العليا والمهارات في المجالات التقنية والقانونية والاقتصادية. وتجدر الإشارة إلى أن هناك غياب تحديد حقيقي للحاجيات من الاطر المتخصصة التي يجب أن تتوفر عليها هذه المرافق.

➢ **عدم تعميم نظام تدبير الجودة**

تبنت عدة مراكز نظام إدارة الجودة من أجل الحصول على شهادة جودة الخدمات والأنشطة، وذلك حسب معيار ISO 9001 نسخة 2008. ولحد اليوم همت هذه المصادقة 12 من بين 16 مركزا (المراكز التي لم تمنح لها شهادة الجودة هي مراكز الداخلة واد الذهب، وطنجة تطوان، وكلميم طاطا، والعيون بوجدور).

يجب التأكيد بهذا الصدد على أن وضع نظام إدارة الجودة قد تم تدبيره بشكل مختلف رغم تشابه الوضعية القانونية والتنظيمية للمراكز الجهوية للاستثمار، حيث أطلق كل مركز بشكل منفرد طلب العروض الخاص به. وقد ادى انعدام التنسيق وغياب مقاربة مشتركة الى عدم التوفر على نظام تدبير الجودة في ظروف مثلى.

➢ **الدور المحدود لمديرية تنسيق الشؤون الاقتصادية في توجيه انشطة المراكز الجهوية للاستثمار**

لقد لعبت مديرية تنسيق الشؤون الاقتصادية دورا رائدا في إعطاء الانطلاقة لأنشطة المراكز الجهوية للاستثمار. وتعد الآن بمثابة المخاطب والمنسق الوحيد لهذه المراكز على صعيد وزارة الداخلية.

إن عدم اضفاء الطابع الرسمي على علاقة المراكز الجهوية للاستثمار بمديرية تنسيق الشؤون الاقتصادية تكرس الدور جد المحدود لهذه الاخيرة.

وهكذا لم تساهم هذه المديرية في عملية البرمجة الاستراتيجية، بل انحصر دورها فقط في المتابعة الإجرائية. ومن ثمة لم تمكن هذه الوضعية المديرية من ضمان توحيد الممارسات الفضلى ودعم التعاون بين المراكز الجهوية للاستثمار.

➢ **اعتماد الموارد المالية للمراكز الجهوية للاستثمار على دعم الدولة**

تتشكل الموارد المالية للمراكز الجهوية للاستثمار أساسا من مساهمات التسيير أو الاستثمار من الميزانية العامة للدولة.

ويلاحظ انه لم يطرأ على هذه الموارد أي تغيير ملموس خلال السنوات الاخيرة. حيث تعتبر المراكز الجهوية للاستثمار أن الموارد المالية المرصودة لها غير كافية للقيام بالمهام المنوطة بها على أتم وجه، وذلك لعدم توفرها على موارد خاصة بها.

وتجب الإشارة إلى أن المراكز الجهوية للاستثمار تتمتع بصفة مصلحة الدولة المسيرة بطريقة مستقلة. وقد نصت المادة 2 من المرسوم رقم 2.03.728 على أنه "يحدد بقرار مشترك لوزير الداخلية ووزير الخوصصة والمالية لائحة الخدمات المقدمة من طرف كل مركز جهوي وتعاريفها". وقد أدى عدم صدور هذا القرار الى اعتماد المراكز الجهوية للاستثمار أساسا على المساهمات الممنوحة من طرف الميزانية العامة للدولة.

3. النظام المعلوماتي

➢ **محدودية استغلال النظام المعلوماتي**

يعتبر تحسين نجاعة المراكز الجهوية للاستثمار رهينا بوضع نظام معلوماتي ملائم. وفي هذا الإطار فإن المراكز الجهوية للاستثمار تستخدم الحل المعلوماتي س-انفست الذي يسمح بتتبع ملفات الاستثمار من طرف المراكز وكذا الوزارة الوصية مع تبادل المعلومات حول المراحل التي قطعها كل ملف.

لقد تم استعمال بعض التطبيقات الداخلية الأخرى من طرف المراكز الجهوية للاستثمار والتي تختلف من مركز إلى آخر مما جعل هذه المراكز تشتغل بوتيرة مختلفة وبدرجات نجاعة متفاوتة تبعا لخصوصيات المحيط والوسائل التي بحوزتها.

➢ **نقص في الربط المعلوماتي للمراكز الجهوية للاستثمار بالشركاء**

يلعب الربط المعلوماتي مع الشركاء دورا مهما في دعم التنسيق مع الفاعلين المتدخلين في عملية الاستثمار. وفي الواقع فإن المراكز الجهوية للاستثمار تؤكد على دور الربط المعلوماتي في المساهمة في احترام الآجال وتعتبر غيابه بمثابة عقبة تحول دون بلوغ هذا المرام. وفي هذا الإطار تبين أن الوضعية الحالية لهذا الربط تعتريها نقائص تحد من جودة الخدمات المقدمة من طرف المراكز الجهوية للاستثمار.

وتجدر الاشارة الى أنه من بين ستة عشر مركزا جهويا للاستثمار، تفتقد سبعة منها لأي ربط معلوماتي مع الإدارات الشريكة، في حين ان ستة منها لديها ربط مع إدارة واحدة ألا وهي المكتب المغربي للملكية الصناعية. وبالمقابل تتوفر ثلاثة منها على ربط مع أكثر من إدارتين. زيادة على ذلك، فقد سجل بأن الارتباطات المعلوماتية مع الشركاء حين وجودها تعترضها أعطاب متكررة لا تمكن من معالجة الملفات بالسرعة القصوى اللازمة.

من جهة أخرى، كشف فحص المواقع الالكترونية للمراكز الجهوية للاستثمار خلال إنجاز هذه المهمة الرقابية على وجود محتوى مهم من البيانات والمعلومات المقدمة للمستثمرين. إلا أنه يلاحظ وجود بعض المواقع الأخرى التي لم يتم تحيين معطياتها أو توجد في حالة صيانة دائمة أو في وضعية عدم الاشتغال.

ثانيا. تقييم منجزات المراكز الجهوية للاستثمار

1. تقييم مهمة المساعدة على خلق المقاولات

تسهر المراكز الجهوية للاستثمار، من خلال الشباك الوحيد، على تسهيل عملية خلق المقاولات، وذلك عن طريق التقليص من المساطر القانونية والآجال. ويوضع رهن إشارة المعنيين بالطلبات، نموذج موحد يحتوي على كل المعلومات الواجب الإدلاء بها بمقتضى النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.

ويجب على الشباك الخاص بالمساعدة على خلق المقاولات، حسب الرسالة الملكية المشار اليها أعلاه، تجميع جميع الإدارات المعنية التي تتدخل في عملية خلق المقاولات. ويتعلق الأمر خصوصا بالمكتب المغربي للملكية الصناعية، والمحكمة الابتدائية، وإدارة الضرائب، والصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، والمصالح الجماعية المكلفة بتصحيح الإمضاء.

1.1. حصيلة مهمة المساعدة في خلق المقاولات من طرف المراكز الجهوية للاستثمار

- **تزايد مطرد لعمليات خلق المقاولات**

يتجلى من خلال فحص المعطيات المتعلقة بخلق المقاولات التي تم جمعها لدى المراكز الجهوية للاستثمار أن هذه الأخيرة قد لعبت دورا مهما في زيادة عدد المقاولات التي تم إنشاؤها منذ 2002.

لقد تم التأكيد على هذا الامر في عدة تقارير أنجزت حول مناخ الأعمال في المغرب والتي أشارت الى القفزة النوعية التي تم تحقيقها في هذا المجال. إن تقرير ممارسة أنشطة الأعمال لسنة 2016 قد صنف المغرب في الرتبة 43 في ما يتعلق بمؤشر خلق المقاولات، بعدما كان يحتل الرتبة 52 سنة 2015.

ونورد فيما يلي رسما بيانيا حول خلق المقاولات من طرف المراكز الجهوية للاستثمار بالمغرب سنة 2015.

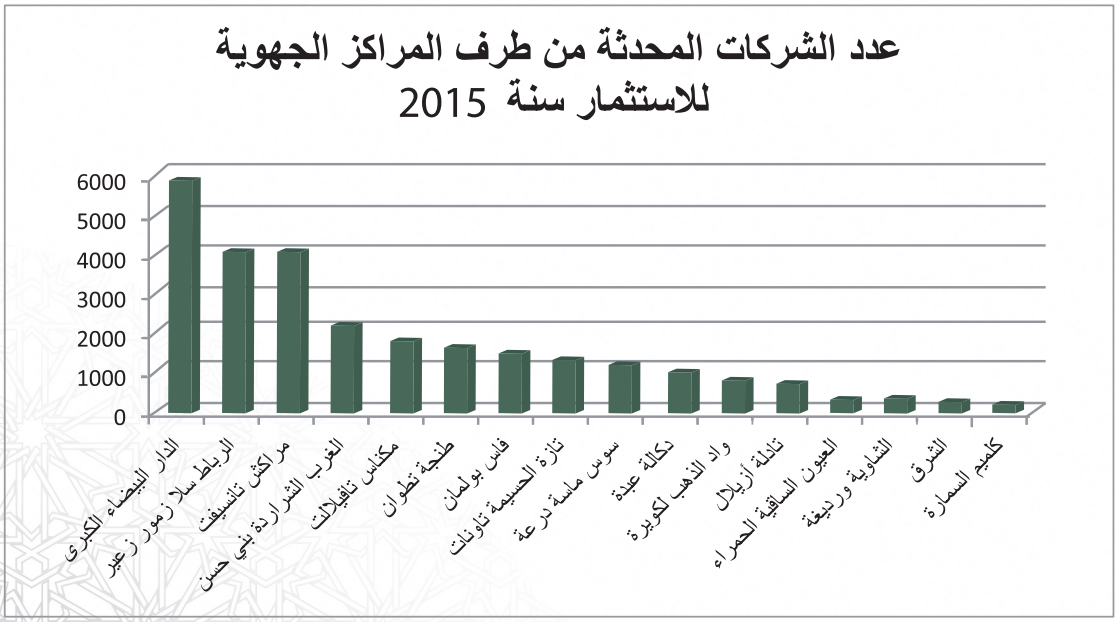

➢ تمركز في التوزيع الجغرافي والقطاعي إنشاء المقاولات

يلاحظ بأن غالبية المقاولات التي تم إنشاؤها خلال سنة 2015 تمركزت في محور الدار البيضاء الرباط القنيطرة. ومن ثمة فقد حقق المركز الجهوي للاستثمار للدار البيضاء الكبرى نسبة 22% من عدد هذه الإنشاءات متبوعا بالمركزين الجهويين للاستثمار للرباط سلا زمور زعير ومراكش تانسيفت الحوز بنسبة 16% لكل منهما والمركز الجهوي للاستثمار للغرب الشراردة بني حسن بنسبة 15%.

ويبين تحليل توزيع المقاولات التي تم إنشاؤها بحسب الانشطة الاقتصادية أن قطاعي الخدمات والتجارة يشكلان الأغلبية، متبوعين بقطاع البناء والأشغال العمومية.

➢ تقدم ملموس في احترام آجال إنشاء المقاولات

ظهر من خلال فحص أجوبة المراكز الجهوية للاستثمار أن آجال إنشاء المقاولات غير موحدة وتتباين من مركز جهوي للاستثمار إلى آخر. وقد حددت بعض المراكز أهدافا لا يمكن تجاوزها خصوصا تلك التي تتوفر على علامة "ISO" (12 من بين 16 مركزا).

غير أن الأوضاع الخاصة بكل مركز جهوي للاستثمار وبكل جهة على حدة تؤثر سلبا على احترام آجال إنشاء المقاولة. ويتعلق الأمر على سبيل الذكر بتمثيلية الإدارات الشريكة لدى المركز، وبالارتباط المعلوماتي مع الإدارات المعنية، وبوجود ملحقات وكذا بالتوسع الجغرافي للإقليم. ويرجع الاختلاف الملاحظ في الآجال داخل نفس المركز بالأساس إلى الوضعية القانونية للشركة المراد إنشاؤها (شركة مجهولة الاسم، شركة ذات مسؤولية محدودة...)، وإلى البعد الجغرافي للإدارات المختصة.

إن الآجال القانونية لإنشاء المقاولات المنجزة حاليا من طرف مختلف المراكز الجهوية للاستثمار تتأرجح بين إثنين وستة أيام. وتعتبر جميع المراكز الجهوية للاستثمار انها قد قامت بتحسين بلوغ أهدافها فيما يخص احترام آجال تطبيق مساطر خلق المقاولات.

ونورد فيما يلي رسما بيانيا يبرز تطور متوسط الآجال في بعض مراكز الجهوية للاستثمار خلال الفترة 2009–2014:

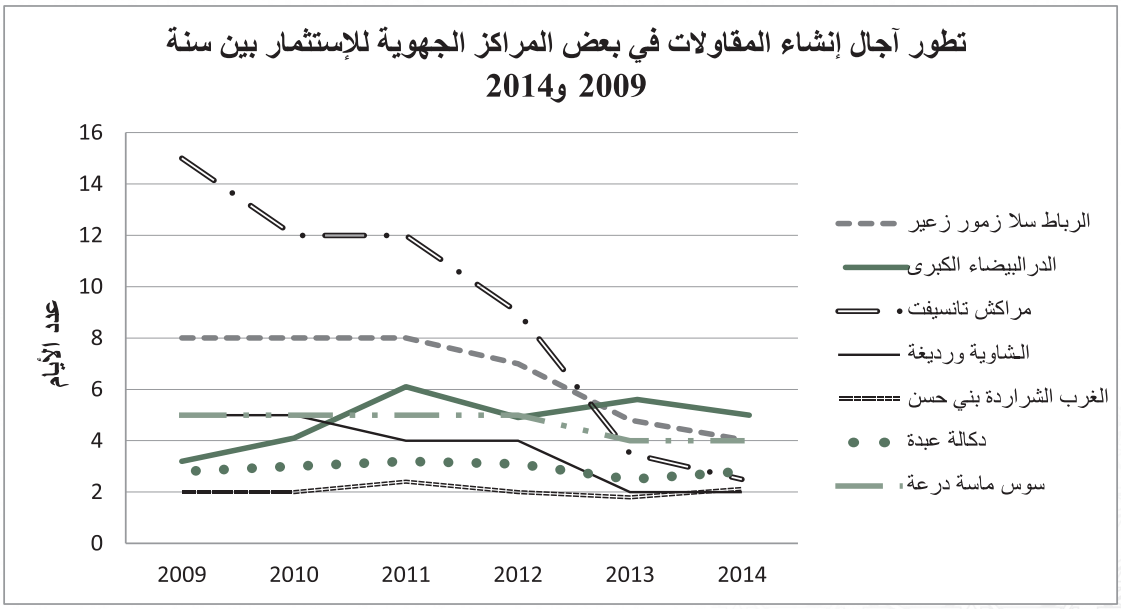

2.1. العوائق المتعلقة بمهمة المساعدة على إنشاء المقاولات

➢ تمثيلية محدودة للإدارات لدى الشباك الوحيد

يعتبر التمثيل الفعلي للإدارات لدى المراكز الجهوية للاستثمار من العوائق الرئيسية التي تجبر في بعض الأحيان حاملي مشاريع انشاء المقاولات او بعض المراكز على أن يلجؤوا الى التنقل لمختلف الإدارات. وتجب الإشارة إلى أنه على صعيد جميع المراكز الجهوية للاستثمار هناك أربعة مراكز فقط (الرباط، الدار البيضاء، مراكش والجهة الشرقية) تتوفر على شباك وحيد تمثل فيه جميع الإدارات المعنية.

يتراوح عدد الإدارات الممثلة في المراكز الجهوية للاستثمار الأخرى في المتوسط ما بين واحدة وأربعة. وإجمالا فإن المكتب المغربي للملكية الصناعية ممثل لدى 12 مركزا جهويا للاستثمار، في حين ان إدارة الضرائب لديها تمثيلية في 9 مراكز جهوية للاستثمار، والمحكمة الابتدائية في 8 مراكز والصندوق الوطني للضمان الاجتماعي في 6 مراكز. ولا توجد أية تمثيلية للإدارات الشريكة في مركزين أثنين. وفي حالة عدم وجود أية تمثيلية، فإن المركز الجهوي للاستثمار يقوم بنفسه بمعالجة ملفات إنشاء المقولات وذلك عن طريق التنقلات اليومية لدى الإدارات الشريكة، أو يقوم منشئو المقاولات أنفسهم بالتنقل من أجل إنجاز بعض الإجراءات.

وقد سجل في المراكز التي توجد بها تمثيلية، نقص في الموظفين المعينين من طرف الإدارات المعنية (ممثل واحد عن كل إدارة في المتوسط) بالنظر الى حجم العمل والحاجة لخلق ملحقات أو تدبير فترات الإجازات (سواء الإدارية منها أو المتعلقة برخص المرض). وتعد هذه الوضعية عائقا يحد من تحسين أداء المراكز الجهوية للاستثمار.

➢ غياب نظام وحيد لأداء مصاريف خلق المقاولات

يتم اداء الرسوم والضرائب والمصاريف الأخرى بشكل منفرد لدى ممثل كل إدارة على حدة. وتجدر الاشارة بهذا الصدد الى إن المجلس الأعلى للحسابات قد أوصى في تقريره برسم سنة 2009 بتسريع وتيرة إنجاز آلية ترمي إلى مركزة عملية دفع الرسوم والضرائب، حيث لم يمكن غياب نظام وحيد لدفع هذه الرسوم، لحد الآن، من تدبير أمثل للموظفين، كما أنه يُعرض المراقبة الداخلية وتأمين الأموال التي تم جمعها للمخاطر.

➢ قصور عملية المساعدة في إنشاء شركات الاشخاص الذاتيين

لا تقوم بعض المراكز الجهوية للاستثمار إلا لماما بالمساعدة في إنشاء بعض الأشكال القانونية للمقاولات كشركات الأشخاص الذاتيين. في حين ينعدم إنشاء مثل هذه الشركات ببعض المراكز الجهوية الاخرى كمركزي الدار البيضاء الكبرى والرباط سلا زمور زعير.

في ما يخص الفترة الممتدة من 2009 الى 2014، يلاحظ بأن بعض المراكز الجهوية للاستثمار لم تقم بإنشاء سوى عدد محدود من شركات الاشخاص الذاتيين (23 على مستوى المركز الجهوي للاستثمار للرباط سلا زمور زعير، و59 فيما يخص المركز الجهوي بالجهة الشرقية، و458 بالمركز الجهوي للاستثمار لطنجة تطوان). في حين، تعد عمليات الانشاء هذه مهمة جدا في المراكز الأخرى (6841 على مستوى الغرب شراردة بني حسن و5514 على مستوى تازة تاونات الحسيمة).

➢ غياب تتبع المقاولات المنشأة

لا تقوم معظم المراكز الجهوية للاستثمار بتتبع مآل المقاولات المنشأة عن كثب نظرا لعدم إدراج هذه المهمة ضمن اختصاصاتها.

في حين أن تتبع المقاولات من شأنه أن يمكن من حصر الصعوبات التي يواجهها المستثمرون، وعند الاقتضاء اقتراح الحلول الواجب اتخاذها. وتجدر الاشارة الى أن المجلس الأعلى للحسابات كان قد أوصى في تقريره برسم سنة 2009 باعتماد نظام للتتبع يرمي إلى تحسين نجاعة المراكز الجهوية للاستثمار.

➢ نتائج متباينة للشباك الوحيد المخصص للمساعدة على إنشاء المقاولات

على الرغم من أن المراكز الجهوية للاستثمار قد عرفت تطورا ملموسا فيما يخص المساعدة على انشاء المقاولات، إلا أن تحليل المعطيات المتوفرة على الصعيد الوطني يبين أن عدد الشركات التي تم إنشاؤها خارج نطاق المراكز الجهوية للاستثمار أكبر من تلك التي تم خلقها داخل إطار المراكز. ويتبين من خلال المعطيات المستقاة من المراكز الجهوية للاستثمار والمكتب المغربي للملكية الصناعية أن نسبة إنشاء المقاولات على مستوى المراكز الجهوية للاستثمار بلغت 40% من مجموع عمليات الإنشاء المنجزة سنة 2014.

أظهرت مقارنة عدد المقاولات المنشأة على مستوى كل مركز نسب الإنجاز المهمة التي حققتها المراكز الجهوية للاستثمار لوادي الذهب لكويرة، والغرب الشراردة بني حسن، وتازة الحسيمة تاونات، ومراكش تانسيفت الحوز والرباط سلا زمور زعير التي وصلت إلى نسبة فاقت 50% من الحصة المنجزة. وفي المقابل، بقيت منجزات بعض المراكز الأخرى ضعيفة جدا، خصوصا على مستوى الجهة الشرقية، وتادلة أزيلال، والعيون بوجدور الساقية الحمراء، وطنجة تطوان، وسوس ماسة درعة، والشاوية ورديغة، وكلميم السمارة.

2. تقييم مهمة دعم الاستثمار

تقوم المراكز الجهوية للاستثمار بتيسير عمل المستثمرين ومساعدتهم على تحقيق مشاريعهم في أحسن الظروف. فبموجب الرسالة الملكية آنفة الذكر أُحدث شباك لدى المراكز الجهوية لمساعدة المستثمرين وتزويدهم بالمعلومات الضرورية لمواكبة الاستثمار الجهوي.

يخول للمركز الجهوي للاستثمار، داخل دائرة اختصاصاته، دراسة جميع طلبات الاستثمار التي يقل مبلغها عن 200 مليون درهم.

1.2. تطور مهمة دعم الاستثمار

يُبين تحليل المعطيات المتعلقة بمهمة المساعدة على الاستثمار نتائج متباينة بهذا الخصوص؛ وذلك راجع إلى التغير الدائم الذي يعرفه المحيط الدولي في ما يخص جلب الاستثمارات. ورغم ذلك، فإن المراكز الجهوية للاستثمار استطاعت أن تضع بعض الآليات لفائدة المستثمرين من أجل القيام بمهامها في إطار مهمة تسهيل المساعي وتعزيز جاذبية الاستثمار.

ولوحظ تغير مهم، في مستوى تطور الاستثمارات عن طريق المراكز الجهوية للاستثمار من سنة الى اخرى. وهكذا فإن عدد المشاريع المرخص لها ومبالغ الاستثمار لم تأخذ منحىً تصاعديا مطردا. وترجع أسباب ذلك إلى عوامل خاصة بالمراكز الجهوية للاستثمار وأخرى خارجية لها علاقة مباشرة بالسياق الوطني والدولي (أزمة دولية في بعض القطاعات، عرض غير مناسب للعقار وخصاص في البنية التحتية، صعوبة الحصول على التمويل أو القروض، إكراهات إدارية ...).

2.2. دور المراكز الجهوية للاستثمار في إعداد وتنفيذ السياسات التنموية الوطنية

أ. إعداد وتنفيذ السياسات الوطنية للتنمية

حسب المراكز الجهوية للاستثمار والقطاع الوزاري المكلف بالتجارة والصناعة، فإن دور هذه المراكز يبدأ بعد إعداد السياسات والشروع في تنفيذها. وبالرغم من لعب المراكز الجهوية للاستثمار في بعض الأحيان لدوره كمصدر للإعلام حول النشاط الاقتصادي في الجهة أثناء إعداد السياسات الوطنية والقطاعية، إلا أنه لا يتم اللجوء إليها بشكل منهجي أثناء إعداد هذه السياسات.

ومن شأن إشراك هذه المراكز في هذا المسلسل دفعها للمساهمة، بالنظر الى التجربة التي راكمتها، في تطبيق هذه السياسات على المستوى الجهوي وفي أخذ إمكانيات وإكراهات مختلف الجهات بعين الاعتبار.

وبالنسبة للمراكز الجهوية للاستثمار، تعتبر السياسة القطاعية للسياحة (رؤية 2020) السياسة الوحيدة التي شاركت المراكز الجهوية للاستثمار فيها خلال مسلسل الإعداد والإشراف والصياغة.

ب. دور المراكز الجهوية للاستثمار في تنزيل وتطبيق السياسات الوطنية على المستوى الترابي

يشكل وجود المراكز الجهوية للاستثمار على مستوى الجهات حلقة وصل لتيسير تطبيق السياسات الوطنية والقطاعية. إلا أنه، حسب ما أكدته هذه المراكز، فهي لا تكاد تعلم بوجود هذه السياسات إلا من خلال وسائل الإعلام ولا تحصل على المعلومات المتعلقة بها إلا من مصادر غير رسمية من أجل تطعيم مواقعها الالكترونية وترويج هذه السياسات لدى المستثمرين الوطنيين والدوليين.

ويسائل هذا الواقع الإدارات المشرفة على إنجاز هذه السياسات من أجل إعداد مبادرات تهدف إلى إشراك أكثر للمراكز الجهوية للاستثمار في آليات تطبيقها وتزويدها بالمعطيات الضرورية حول هذه السياسات وأهدافها والإدارات المكلفة بها.

من جهة أخرى، تجب الإشارة إلى أن المراكز الجهوية للاستثمار غير مزودة بالمعلومات الكافية حول السياسات القطاعية التي لا تدخل في دائرة اختصاصها، مما يؤدي إلى ضعف قواعد المعطيات لديها والجهل بآليات التحفيز المخصصة لتشجيع الاستثمار. ويتوخى هذه العملية وضع المعلومات المؤكدة والمفيدة رهن إشارة المستثمرين.

ج. اشراك المراكز الجهوية للاستثمار في وضع سياسة التنمية المحلية

بالرغم من أن المركز الجهوي للاستثمار يتمتع بنطاق اختصاص ذي امتداد جهوي، إلا أن إكراهات عديدة لا تسمح له بتحقيق الأهداف المتوخاة في مجال التنمية والمساعدة على الاستثمار. لذا يجب إعادة النظر في وضعه لتوسيع مجال تدخله الترابي (الجهة والجماعة) من أجل أن يواجه التحديات المستقبلية.

من جهة أخرى، لا يتوفر المركز الجهوي للاستثمار على الوسائل الضرورية والصفة القانونية الكفيلة بسد حاجياته من العقار لضمان تقوية النشاط الاقتصادي مستقبلا.

كما لوحظ أن إشراك الجماعات الترابية ما زال محدودا ويرتبط بأولويات المنتخبين. وترجع هذه الوضعية الى النقص الحاصل في إعداد الدراسات الهادفة إلى إنعاش الاستثمار في الجهة، ويتجلى ذلك في قلة الدراسات المنجزة التي تتوفر عليها المراكز الجهوية للاستثمار.

يبرز التقييم الإجمالي لتنزيل السياسات الوطنية على المستوى الترابي وإنعاش الجهات وجود بعض المعيقات. ويتعلق الأمر بإكراهات مرتبطة بعوامل عدة منها: غياب استراتيجية واضحة، وعرض عقاري محدود، ونقص في التنسيق وفي تتبع وتقييم الأعمال المنجزة، وضعف التواصل حول الامكانيات الاقتصادية للجهة، وتنمية غير متوازنة بين مختلف مناطق الجهة، بالإضافة الي محدودية الموارد البشرية والمالية.

3.2. مشاركة المراكز الجهوية للاستثمار في الإنعاش والتسويق الإقليمي

أ. دور المراكز الجهوية للاستثمار في دعم جاذبية الجهات

تترجم الجاذبية قدرة الجهات على جلب الاستثمارات الوطنية والأجنبية. وقد أصبحت عنصرا ضروريا في كل مقاربة لتهيئة التراب الوطني.

وهكذا ومن أجل إنعاش الجهة والترويج لها، ورغم غياب تحديد دقيق لاختصاصه في هذا الإطار، يساهم المركز الجهوي للاستثمار بإجراءات عملية قصد دعم جاذبية ترابه بواسطة آليات التسويق الإقليمي مما يسمح له بتوفير عروض مغرية للمستثمرين.

وتعتمد المقاربة المعتمدة حاليا من طرف المراكز الجهوية للاستثمار على التعريف بإمكانيات الجهة وصورتها من خلال تقديم المشاريع المبرمجة والاستثمارات المنجزة. وحسب ما افادت به المراكز الجهوية للاستثمار، لم تطور مختلف المراكز أية سياسة للتواصل مبنية على أساس مقاربة شمولية.

ب. اختصاصات غير دقيقة للمراكز الجهوية للاستثمار في ميدان التسويق الإقليمي

لم يتم تحديد إنعاش الاستثمار باعتباره أحد اختصاصات المراكز الجهوية للاستثمار رغم قيامها بذلك. وفي هذا الصدد، لا يتوفر اي مركز على استراتيجية حقيقية لإنعاش الاستثمار و تكون الأنشطة التي يقوم بها غير منتظمة، علما أن الوسائل البشرية والمالية تبقى محدودة.

بعض المراكز الجهوية للاستثمار أنجزت، في الواقع، وبشكل ضمني هذه المهمة حسب الاحتياجات المعبر عنها من طرف الفاعلين المحليين في مجال إنعاش الاستثمار. وقد تم ذلك بواسطة مساهمتهم ومشاركتهم في التظاهرات المحلية والوطنية والدولية (معارض، لقاءات موضوعاتية، طرق ثنائية لتسويق الأعمال مع المستثمرين، عروض، مداخلات...) بغية تعزيز امكانيات جهاتهم.

4.2. مساطر وطرق معالجة ملفات الاستثمار

يلجأ إلى خدمات المركز الجهوي للاستثمار المستثمرون الراغبون في الحصول على رخص لإنجاز مشاريعهم أو لإبرام اتفاقيات مع الدولة (بالنسبة للاستثمارات التي يقل مبلغها عن 200 مليون درهم).

وقد تم تدوين ونشر جميع المساطر المتعلقة بفحص ملفات الاستثمار. وأصبح العمل بها جاريا على مستوى المراكز الجهوية للاستثمار من خلال لجان مكلفة بدراسة طلبات المستثمرين حسب اختصاصاتها.

يؤدي تعدد وتباين اللجان والمساطر إلى بروز بعض الإشكاليات اثناء الممارسة من أهمها عرقلة معالجة الملفات وإطالة آجالها. وقد يمكن احترام المساطر الرسمية والنقص من عددها من التحكم الجيد في تطبيقها من طرف الفاعلين وضمان الفعالية والسرعة في تنفيذ الأعمال المرتبطة بالاستثمار.

أ. اللجنة الجهوية للاستثمار

تعتبر المراكز الجهوية للاستثمار إحداث اللجنة الجهوية للاستثمار خطوة أساسية ضمن الإجراءات المتخذة من أجل تيسير الاستثمار. وفي الواقع، فإن هذه البنية سمحت بتجاوز الكثير من العراقيل المتعلقة باتخاذ القرار والتنسيق بين مختلف الإدارات. حيث تتم المصادقة على اجتماعات اللجنة فور انتهاء أشغالها بالتوقيع على المحاضر المتضمنة للقرارات المتخذة والتحفظات المرتبطة بها. لقد راكمت هذه اللجنة خبرة في هذا الميدان واكتسبت مهارات في إعداد ملفات الاستثمار وتتبع ومراقبة الالتزامات.

ب. ضرورة تعزيز الإطار القانوني للجنة الجهوية للاستثمار

نصت الرسالة الملكية بتاريخ 9 يناير 2002 على احداث اللجنة الجهوية للاستثمار، وحددت مذكرتا وزير الداخلية رقم 20/2002 بتاريخ 26 دجنبر 2002 ورقم 61 بتاريخ 25 أكتوبر 2010 الدور المنوط بها.

إلا أن هذه المقتضيات لا تحدد تكوينها وتنظيمها ونظام عملها، وهو ما تنجم عنه عدة مشاكل تتعلق بانتظام اجتماعاتها وتمثيلية أعضائها وطرق تقييمها للمشاريع.

فعلى مستوى حضور أعضائها، أشارت المراكز الجهوية للاستثمار إلى صعوبة ضمان حضور بعض رؤساء الجماعات وضعف تمثيلية بعض الإدارات اللاممركزة. أما على مستوى تقييم مشاريع الاستثمار، لا تتوفر اللجنة على وسائل ومناهج التقييم المحددة سلفا (شبكة أو ميثاق التقييم) التي تسمح بتثمين جودة المشاريع، إضافة إلى ذلك لم يتم تحديد أي أجل لمعالجة الملفات.

من جهة أخرى، فبالرغم من أن ملفات الاستثمار تدرس من طرف اللجنة الجهوية، فإنها تخضع للمساطر العادية للترخيص. ذلك أن موافقة اللجنة لا تعفي المستثمر من اللجوء إلى الإدارات المعنية للحصول على الرخص الضرورية للشروع في نشاطه (مساطر تعبئة العقار العمومي، الحصول على الإعفاء من تطبيق مقتضيات وثائق التعمير، مساطر الترخيص للبناء والتجزيء، قرار المطابقة...). إن الموافقة على الملفات على مستوى اللجنة ليست هدفا في حد ذاته لأن المستثمر ملزم بأن يتابع مراحل أخرى لتطبيق المساطر اللازمة لإنجاز مشروعه.

لقد بينت عملية التقييم أهمية المجهودات المبذولة، إلا أن الدور المنوط باللجنة الجهوية للاستثمار يبقى محدودا، حيث تعجز المراكز الجهوية للاستثمار حتى الآن عن إحداث شباك وحيد للمساعدة على الاستثمار على غرار شباك دعم خلق المقاولات.

بالمقابل، وجب التنبيه إلى أن المراكز الجهوية للاستثمار تشارك في أشغال لجان كثيرة لا يدخل مجمل عملها ضمن اختصاصها. وقد تشكل هذه الوضعية أحيانا عائقا لإنجاز مهمتها بالفعالية المطلوبة.

ج. ترشيد عمل اللجان المشرفة على إنعاش الاستثمار

يستوجب الحصول على الرخص المتعلقة بمشاريع الاستثمار، في أغلب الحالات، المرور عبر عدة لجان محدثة على المستوى الجهوي. وينتج عن هذا تكاليف إضافية للمستثمرين واطالة آجال معالجة ملفاتهم، علما أن تشكيل بعض اللجان متشابه كليا وأن الملفات المقدمة إليها مماثلة تقريبا لبعضها البعض.

وبهذا الصدد، قد يساهم دمج بعض اللجان في اللجنة الجهوية للاستثمار في إحراز تقدم ملموس في عمل الهيئات المكلفة بالاستثمار.

وقد يتسبب تعدد اللجان والجهات المعنية في خلق عراقيل مهمة للاستثمار. وبالتالي، فإن غياب الشباك الوحيد للمساعدة على الاستثمار يشتت الجهود ويطيل الآجال ويعرقل الملفات على مختلف المستويات ويزيد في تكاليف الاستثمار ونفقات التسيير بالنسبة للإدارة.

وقد أثار وزير الداخلية انتباه الولاة إلى مشكل توزيع دراسة ملفات الاستثمار بين عدة لجان (المذكرة رقم 61 بتاريخ 25 أكتوبر 2010). كما ذكر أيضا بضرورة احترام قواعد تدبير ودراسة الملفات ووجوب تعليل القرارات المتخذة وإبلاغها رسميا إلى المستثمر.

د. ضعف آليات التنسيق مع المصالح المكلفة بالاستثمار

على مستوى التنسيق مع الجهات المكلفة بالاستثمار، تؤكد المراكز الجهوية للاستثمار أنها تتدخل في حدود الاختصاصات الموكولة إليها. هذا المعطى لا يمكن رغم ذلك من تفادي وجود خلافات مع الإدارات المعنية الأخرى حول ممارسة بعض الاختصاصات.

وفي هذا الإطار، يتم التنسيق مع مصالح الولاية المكلفة بالاستثمار أثناء دراسة الملفات خلال عقد الاجتماعات وعند تبادل المراسلات. أما التنسيق مع مصالح الدولة الأخرى فيتم بصفة رئيسية عن طريق اللجان المحدثة لدى الولاة.

5.2. تتبع مشاريع الاستثمار

تلعب اللجنة المحلية للتبع دورا بالغ الأهمية لضمان وفاء المنعشين بتعهداتهم الذي يعتبر رهانا لنجاح المشاريع. وتسمح هذه المواكبة للمستثمر بأن يتجاوز بعض الصعوبات أثناء الإنجاز (الحصول على بعض الرخص، إخلاء القطع الأرضية المحتلة بطريقة غير شرعية...)

ومع ذلك، فإن النقص في الموارد البشرية الكافية والمؤهلة والوسائل اللوجستيكية يشكل عائقا في التدخل سواء بالنسبة للمراكز الجهوية للاستثمار أو بالنسبة للجان المحلية.

بهذا الخصوص، يشكل تتبع بعض المشاريع الكبرى تحديا كبيرا خاصة بالنسبة لتلك التي تتوخى إنجاز استثمارات

صناعية تدخل في إطار السياسات المدعمة من طرف الدولة (الطيران، السيارات، الطاقة...). وفي الواقع، فإن القطاعات ذات القيمة المضافة العالية التي تستخدم تكنولوجيا متقدمة تفرض اللجوء الى طرق مجددة تعتمد على كفاءات عالية.

من جهة أخرى، تجد لجنة التتبع نفسها، أحيانا، في مواجهة مستثمرين لا يتعاونون معها (إرسال التقارير الدورية، وتقارير حالة تقدم المشروع، تقارير الاستثمارات المنجزة، تقارير مناصب الشغل المحدثة...)، مما ينجم عنه خصاص في المعلومات المتعلقة بوضعية الإنجاز الفعلي لتعهدات المستثمرين، الأمر الذي لا يسمح لِلَّجنة بإصدار قرارات صائبة.

6.2. تطوير خدمات ما بعد الاستثمار (العناية البعدية After Care)

لا يتعلق الأمر في الغالب بجلب الاستمارات فقط، بل باستدامتها، وذلك بتقديم خدمات التتبع التي ترمي إلى تقوية ثقة المستثمرين وتحفيزهم على بذل قصارى جهدهم من أجل الرفع من استثماراتهم.

ونجد من بين المشاكل المثارة تعدد المتدخلين في مسلسل الاستثمار وتعقد مساطر الحصول على الرخص الضرورية والبطء في اتخاذ القرارات خاصة على المستوى المحلي، الأمر الذي يستلزم تطوير خدمات ما بعد الاستثمار.

وبهذا الخصوص، تفرض إعادة تحديد أدوار ومسؤوليات مختلف المتدخلين نفسها، أكثر من ذي قبل، قصد إحداث شباك وحيد فعلي على غرار التجارب الجاري بها العمل على الصعيد العالمي.

7.2. الإكراهات المحلية للاستثمار

لوحظ حسب الاستطلاعات واللقاءات المنجزة، أن آليات مواكبة التدبير اللاممركز للاستثمارات لم تستطع أن تتجاوز مختلف العراقيل المطروحة. حيث لازالت هناك عدة عراقيل تحد من رفع حجم الاستثمارات على مستوى الجهات، نذكر من بينها:

- ضعف التدابير التحفيزية الخاصة بكل جهة على حدة؛
- خصاص في دراسات الجدوى لبعض المشاريع المبرمجة؛
- تمويل غير كاف لبعض محاور مخططات تنمية الجهات؛
- ضعف استهداف جل أقاليم الجهة والتركيز على المدن الرئيسية؛
- ضعف البنية اللوجستيكية وكلفة النقل الباهظة؛
- ضعف كفاءة الموارد البشرية؛
- ضعف التنسيق والتتبع والتقييم؛
- محدودية العرض العقاري المخصص للمستثمرين؛
- نقص في فضاءات الأنشطة الجذابة والمهيأة (كلفة وجودة البنية التحتية).

8.2. دور المراكز الجهوية للاستثمار في فض النزاعات

تضطلع المراكز الجهوية للاستثمار بمهمة اقتراح وإيجاد حلول ودية للخلافات الناشئة بين المستثمرين والإدارات من أجل تيسير انجاز الاستثمارات. الا انه لا يوجد حاليا اي نص قانوني يبين كيفيات واختصاصات المراكز الجهوية للاستثمار في هذا المجال، بل تبقى التدخلات رهينة بمبادرات مسؤولي هذه المراكز.

وعلاوة على ذلك، فإن تسوية الخلافات تلزم المراكز الجهوية للاستثمار بالاطلاع الجيد على مختلف المساطر وكذا الإطار القانوني المنظم لمختلف الميادين المعنية بالاستثمارات. لذا يشكل ضعف الكفاءات في مجال تقنيات التفاوض والخبرة القانونية (التعمير، الضرائب، القانون الاجتماعي...) والتواصل والعلاقات العامة عائقا حقيقيا أمام تطوير بهذا المجال.

تبعا لما سلف، يوصي المجلس الأعلى للحسابات بما يلي:

- **على المستوى الاستراتيجي:**
- **تعزيز دور المراكز الجهوية للاستثمار خاصة في ما يتعلق بالمواكبة وتطبيق السياسات القطاعية الوطنية والجهوية وتنزيل السياسات الوطنية على المستوى الترابي؛**
- **مساهمة المراكز الجهوية للاستثمار في مسلسل إعداد وتطبيق الاستراتيجية الخاصة بإنعاش الاستثمار ومخططات تنمية الجهات والعروض الإقليمية المندمجة بما يتفق مع الاستراتيجيات القطاعية؛**
- **تطوير نظام فعال لرفع التقارير ينبني على مؤشرات النتائج والأداء.**

- **على مستوى الحكامة والتنظيم:**
  - **تحديد الاختصاصات والالتزامات المتبادلة لكل الأطراف المعنية (الولايات، الجهات والجماعات الترابية، المراكز الجهوية للاستثمار، الوكالة المغربية لتنمية الاستثمارات، ...) في مجالات المواكبة وتشجيع الاستثمارات على المستوى الجهوي؛**
  - **ضبط العلاقة بين المراكز الجهوية للاستثمار ومديرية تنسيق الشؤون الاقتصادية في مجال تحديد الانشطة الاستراتيجية وتنسيق أشغال المراكز وتبادل الخبرات والممارسات الفضلى ونقل الموظفين بين هذه المراكز وتوحيد المعلومات، إلخ؛**
  - **إعادة صياغة عمل اللجنة الجهوية المكلفة بالاستثمار واللجان المحلية الأخرى والرفع من جودته (من حيث الاختصاصات، والتكوين، والعدد، وتحديد الآجال والتواريخ، إلخ) بغية ترشيد المساطر الإدارية وضمان شفافية العمل الاستثماري؛**
  - **ملاءمة الهيكل التنظيمي لمهام المراكز الجهوية للاستثمار، ووضع النظام الاساسي الخاص بموظفيها، وتوفير الكفاءات المهنية الملائمة والموارد المالية الضرورية للقيام بمهامها على الوجه المطلوب؛**
- **فيما يخص إحداث المقاولات:**
  - **توفير ملحقات للمراكز الجهوية للاستثمار في عمالات وأقاليم الجهة، عند الحاجة، مع توفير الوسائل الضرورية لعملها؛**
  - **العمل على ضمان تمثيلية لكل الإدارات المعنية في الشبابيك الوحيدة؛**
  - **وضع نظام ملائم لأداء تكاليف إنشاء المقاولات (شساعة المداخيل، الأداء الالكتروني...)**
  - **ضمان تتبع المقاولات المنشأة؛**
  - **المشاركة في تنشيط الفضاءات المخصصة للتعريف بالإجراءات التحفيزية لدعم روح المقاولة.**
- **فيما يتعلق بالمساعدة على الاستثمار:**
  - **ملاءمة الخدمات المقدمة لمختلف اصناف المقاولات حسب نظامها القانوني (شركات مساهمة، شركات ذات مسؤولية محدودة، الخ.)، وحجمها (مقاولات صغيرة جدا، مقاولات صغرى ومتوسطة ومقاولات كبرى) مع الأخذ بعين الاعتبار الحاجات الخاصة بكل جهة؛**
  - **وضع إطار للتتبع يشرك كل المتدخلين ويأخذ بعين الاعتبار النظام القانوني الجديد لإنعاش الاستثمار؛**
  - **اعداد عرض عقاري محفز وتنافسي مخصص للاستثمار مع تحسين شروط نقل الملكية وتدبير المناطق الصناعية من أجل السماح للمراكز الجهوية للاستثمار بتقديم عروض محينة للمستثمرين؛**
  - **وضع آليات للتشاور والتتبع لتجنب النزاعات المحتملة وايجاد طرق لفضها.**
- **على مستوى الجوانب المهنية للمراكز الجهوية للاستثمار: تعزيز الإطار المعلوماتي الموضوع رهن إشارة المستثمرين وتطوير قاعدة لتبادلها بين المراكز الجهوية للاستثمار من جهة، وبينها وبين الإدارات المعنية من جهة أخرى.**

II. جواب وزير الداخلية

(نص مقتضب)

(...)

وقبل التعقيب على ملاحظات وتوصيات المجلس الأعلى للحسابات، فلابد من الإشارة إلى أن وزارة الداخلية، تنفيذا للتوجيهات الملكية السامية ومن خلال مساهمتها في تفعيل برنامج العمل الحكومي ومواكبتها لتنزيل السياسات العمومية الوطنية والقطاعية على المستوى الترابي، تولي أهمية بالغة لتشجيع الاستثمار ودعم خلق المقاولات وتحسين مناخ الأعمال وتبسيط المساطر الإدارية على المستويين الوطني والجهوي وتفعيل آليات الحكامة الجيدة وتوفير المناخ الملائم والثقة اللازمة بين المستثمرين والإدارة وإذكاء روح التنافسية الجهوية وتوفير الشروط اللازمة لتشجيع المبادرات الحرة والمشاريع المنتجة للثروة ولفرص الشغل والمساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والمجالية.

وتحرص وزارة الداخلية في هذا الإطار على حسن تدبير وتفعيل دور المراكز الجهوية للاستثمار المحدثة بمقتضى الرسالة الملكية السامية الموجهة إلى السيد الوزير الأول بتاريخ 9 يناير 2002 في موضوع التدبير اللامتمركز للاستثمار، والتي تعد لبنة من لبنات الإصلاح الإداري والمؤسساتي وآلية ناجعة لتبسيط المساطر الإدارية وتقليص آجالها وللتنسيق بين مختلف المتدخلين في مجال المقاولة والاستثمار واتخاذ القرارات المناسبة ومواكبة المستثمرين وحاملي المشاريع عن قرب قصد إنجاز مشاريعهم وتجاوز العراقيل التي قد تواجههم.

وقد تم الحرص بهذا الخصوص، بتنسيق مع باقي القطاعات الوزارية المعنية، على اتخاذ كافة الإجراءات الضرورية وإعداد واعتماد النصوص التنظيمية اللازمة وتوفير الموارد البشرية والمادية التي مكنت من شروع المراكز الجهوية للاستثمار في أداء المهام المحددة لها وتقديم خدماتها للراغبين في إحداث المقاولات وحاملي المشاريع المستثمرين بمختلف جهات المملكة قبل متم سنة 2002.

وقد حظي عمل المراكز الجهوية للاستثمار، منذ إحداثها سنة 2002، بتتبع وتقييم لأدائها ومردوديتها من قبل مصالح وزارة الداخلية ومن قبل عدة هيئات وطنية ودولية ومكاتب دراسات مختصة. وانطلاقا من خلاصات هذا التتبع وتزكية لما ورد في تقرير المجلس الأعلى للحسابات من ملاحظات تتعلق بتقييم تجربة المراكز الجهوية للاستثمار، يمكن موضوعيا التأكيد على أن عمل هذه المراكز، تحت إشراف ولاة الجهات وبشراكة مع كافة الهيئات والمصالح الإدارية المعنية، قد مكن من:

- إبراز المؤهلات الاقتصادية للجهات وتحسين تنافسيتها وجاذبيتها والعمل على استقطاب المزيد من الاستثمارات وتوفير فرص الشغل؛
- المساهمة في مواكبة وتنفيذ السياسات العمومية والاستراتيجيات القطاعية في مجالات التنمية الاقتصادية بمختلف جهات المملكة؛
- تبسيط المساطر المتعلقة بإنشاء المقاولات وتسريع إنجازها باعتماد نظام الشباك الوحيد مما مكن من تقليص معدل المدة الزمنية لإحداث المقاولة من شهرين أو أكثر إلى حوالي 3 أيام في المتوسط.
- تحقيق تحسن ملحوظ فيما يخص تدبير الملفات الاستثمارية وتتبعها من خلال اللجن الجهوية للاستثمار والنظام المعلوماتي الموحد "SI-Invest" الذي يتم العمل به حاليا على صعيد المراكز الجهوية للاستثمار والذي يمكن من تدبير وتتبع الملفات الاستثمارية التي تم إيداعها ومواكبة جميع مراحل معالجتها وإبراز المدة الزمنية لدراستها والبت فيها؛
- اعتماد معايير الجودة والعمل على التحسين المستمر للخدمات المقدمة من قبل المراكز الجهوية للاستثمار لفائدة المقاولات والمستثمرين مما مكن جل هذه المراكز من الحصول على شهادة الجودة ISO9001 فيما تسعى باقي المراكز للحصول على هذه الشهادة؛
- تسجيل ارتفاع مهم على مستوى إنشاء المقاولات والمصادقة على المشاريع الاستثمارية من طرف اللجن الجهوية للاستثمار حيث:
  - انتقل عدد المقاولات المحدثة على صعيد هذه المراكز من 8.700 مقاولة خلال سنة 2003 إلى 26.271 مقاولة خلال سنة 2015، ويكون بذلك مجموع المقاولات المحدثة خلال الفترة ما بين 2003 و2015 قد ناهز 270.000 مقاولة؛
  - عرف عدد وحجم المشاريع التي تمت المصادقة عليها ارتفاعا ملحوظا منذ إنشاء هذه المراكز سنة 2002، إذ بلغ مجموع المشاريع المصادق عليها 29.700 مشروعا إلى غاية نهاية سنة 2015، بمبلغ استثمار إجمالي يقدر ب1.922 مليار درهم.

هذه الحصيلة الإيجابية المسجلة أكدتها الدراسات واستطلاعات الرأي المنجزة لدى المقاولين والمستثمرين الذين استفادوا من خدمات المراكز الجهوية للاستثمار والتي أكدت، في المجمل، عن رضاهم على مستوى الخدمات المقدمة، مع طرحهم لبعض الملاحظات والاقتراحات من أجل تطوير وتحسين خدمات هذه المراكز يتم الأخذ بها.

وتعزيزا للمكتسبات المحققة وبناء على التقييم الاستراتيجي الذي تم إجراؤه لتجربة التدبير اللامتمركز للاستثمار ولمنظومة تدبير ودعم الاستثمار على المستويين الوطني والجهوي، تسعى وزارة الداخلية، بتنسيق مع كافة الشركاء والقطاعات المعنية، لتفعيل مجموعة من المبادرات من بينها:

- مواصلة تبسيط المساطر المتعلقة بالاستثمار وبإنشاء ونشاط المقاولات؛
- العمل على تحسين مناخ الأعمال ورفع العراقيل التي تعيق الاستثمار والمقاولات بمختلف الجهات من خلال اللجن الجهوية لمناخ الأعمال؛
- العمل على توسيع دائرة تفويض السلطات المتعلقة بالمساطر الخاصة بدراسة ملفات الاستثمار واتخاذ القرارات بشأنها على الصعيد اللامركزي؛
- مواصلة العمل على تحسين جودة الخدمات المقدمة من طرف المراكز الجهوية للاستثمار وتعميم اعتماد نظام الجودة بها؛
- ملائمة التمثيلية الترابية للمراكز الجهوية للاستثمار مع التقسيم الجهوي الجديد مع إحداث ملحقات جديدة لها لجعلها أكثر قربا بالنسبة للمستثمرين وحاملي المشاريع والراغبين في إحداث المقاولات؛
- تخويل المراكز الجهوية للاستثمار صلاحيات ومهام جديدة وملائمة نظامها الأساسي وهيكلتها التنظيمية وتقوية إمكانياتها المادية والبشرية على نحو يمكنها من أداء مهامها على الوجه الأمثل ومن القيام بدور المحفز الاقتصادي على الصعيد الترابي والمساهمة في إعداد وتنفيذ المخططات الجهوية للتنمية الاقتصادية بشكل يتماشى مع أهداف الجهوية الموسعة.

وتكملة لما سبق تقديمه من معطيات تتعلق بحصيلة وبتقييم أداء المراكز الجهوية للاستثمار منذ إنشائها وبآفاق هذه المراكز المستقبلية والإجراءات التي تعمل وزارة الداخلية بشراكة مع باقي القطاعات المعنية على تفعيلها في إطار تعميق آليات التدبير اللامتمركز للاستثمار ومواكبة تنزيل الجهوية الموسعة في بعدها الاقتصادي، وبالإضافة إلى ما سبق إبدائه من ملاحظات حول مضامين وخلاصات تقرير المجلس الأعلى للحسابات وحول المنهجية والمراجع المعتمدة من قبل قضاة المجلس لتقييم تجربة المراكز الجهوية للاستثمار، موضوع المذكرة المفصلة الموجهة من قبل وزارة الداخلية للمجلس الأعلى للحسابات بتاريخ 13 يونيو 2016 جوابا على كتاب السيد الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات عدد 11/2016 بتاريخ 18 أبريل 2016، لابد من تقديم بعض التعقيبات والتوضيحات بخصوص مشروع الملاحظات والتوصيات المتعلقة بتقييم تجربة المراكز الجهوية للاستثمار المزمع إدراجها ضمن التقرير السنوي للمجلس الأعلى للحسابات لسنة 2015، وذلك حسب المحاور التالية:

3. مجال الإستراتيجية

في هذا الصدد، وتعليقا على ملاحظات المجلس التي تشير إلى عدم وضع إستراتيجية مشتركة للمراكز الجهوية للاستثمار منذ إنشائها وإلى انعدام رؤية واضحة واستراتيجيات محددة لهذه المراكز على المستوى الوطني، **لا بد من التوضيح والتذكير بأن خلق هذه المراكز وتفعيل هياكلها اندرجت منذ انطلاقها، في إطار نظرة إستراتيجية واضحة المعالم، تنفيذ اللتعليمات السامية التي تضمنتها الرسالة الملكية المتعلقة بالتدبير اللامتمركز للاستثمار الموجهة إلى الوزير الأول بتاريخ 09 يناير 2002**. وتعد هذه الرسالة الإطار الاستراتيجي والمرجع الأساسي اللذان مكنا من وضع الآليات والمساطر المتعلقة بتدبير الاستثمار على الصعيد الجهوي بما فيها خلق المراكز الجهوية للاستثمار وتفعيل الشبابيك المتعلقة بالمساعدة على خلق المقاولات وبمواكبة المستثمرين واللجن الجهوية للاستثمار بكل جهات المملكة.

وكما تم التذكير به في التقديم فقد تم الحرص على ضوء التوجيهات الملكية السامية وبتنسيق كامل مع كافة القطاعات الوزارية والإدارات المعنية على استصدار المراسيم والقرارات المتعلقة بتفويض السلط لولاة الجهات في العديد من الميادين ذات الصلة بمجال الاستثمار وعلى توحيد وتبسيط المساطر المتعلقة بإنشاء المقاولات وتلك الخاصة بمعالجة ملفات الاستثمار في إطار تدبيرها للامتمركز وعلى اتخاذ كل الإجراءات والتدابير الضرورية وتوفير الموارد البشرية والمادية اللازمة التي مكنت من الانطلاقة الفعلية لهاته المراكز وشروعها في تقديم خدماتها للمستثمرين والراغبين في إنشاء المقاولات منذ سنة 2002.

وعلى المستوى التنظيمي فقد وضعت المراكز الجهوية للاستثمار، طبقا لمقتضيات الرسالة الملكية السامية، تحت إشراف وسلطة ولاة الجهات بحكم الصلاحيات المفوضة لهم في مجال التدبير اللامتمركز للاستثمار واختصاصاتهم فيما يتعلق بتنسيق الإدارات الجهوية وعمل المصالح اللاممركزة لمختلف القطاعات الوزارية ومواكبة الجماعات الترابية.

وبذلك واعتبارا لنظامها القانوني وموقعها المؤسساتي وارتباط نشاطاتها مع المجال الجهوي والمحلي بكل مكوناته والمتدخلين في شأنه خاصة فيما يتصل بمجالات الاستثمار ووضعها تحت الإشراف المباشر لولاة الجهات، فان إستراتيجية عمل المراكز الجهوية للاستثمار، عكس ما قد يستنتج من الملاحظة الواردة بهذا الخصوص بتقرير المجلس الأعلى للحسابات، لا ينبغي تحديدها وإسقاطها مركزيا بل ينبغي أن تتم بلورتها جهويا وأن تأخذ بعين الاعتبار أبعاد وخصوصيات ومؤهلات كل جهة وفرص الاستثمار والتنمية المتوفرة لكل منها وأن تندرج في إطار إستراتيجية جهوية يتشارك في إعدادها ووضعها وتنفيذها كل المتدخلين في تدبير الشأن الجهوي إلى جانب المراكز الجهوية للاستثمار.

وفي ما يخص التوجه الاستراتيجي والدور المستقبلي للمراكز الجهوية للاستثمار داخل منظومة تدبير الاستثمار، ووعيا منها بضرورة تطوير وتعميق آليات التدبير اللامتمركز الاستثمار وتمكين المراكز الجهوية للاستثمار انطلاقا من تجربتها من المساهمة بشكل أكبر في تحسين مناخ الأعمال وتحفيز الاقتصاد الجهوي ومواكبة المستثمرين والمقاولات، فقد عملت وزارة الداخلية بتنسيق مع باقي القطاعات الوزارية والمؤسسات المعنية على إنجاز دراسة حول "التموضع الإستراتيجي للمراكز الجهوية للاستثمار" قصد تشخيص وضعيتها وتقييم أدائها وكذا استشراف آفاقها وتوجهاتها المستقبلية. وانطلاقا من خلاصات هذه الدراسة التي تم تقديمها وتدارسها خلال سنة 2011، تم العمل تدريجيا على تفعيل جملة من الإجراءات والتدابير تتعلق أساسا بدعم مواصلة هذه المرافق لمجهوداتها في مجال تبسيط المساطر الإدارية وتوسيع مجال خدماتها وتمكينها من أن تضطلع، إلى جانب الهيئات المنتخبة وباقي الشركاء المحليين، بدور المحفز الاقتصادي على الصعيد الترابي من خلال المساهمة في إعداد وتنفيذ المخططات الجهوية للتنمية الاقتصادية والمواكبة الفعلية لتنفيذ المخططات القطاعية على المستوى الجهوي وإنعاش الاستثمار بالإضافة إلى تعزيز إمكانياتها المادية والبشرية ووضع أنظمة معلوماتية موحدة لتمكينها من القيام بدورها على الوجه الأكمل.

4. مجال الحكامة

فيما يخص الجانب المتعلق بحكامة المراكز الجهوية للاستثمار، فقد تضمن تقرير المجلس الأعلى للحسابات بعض الملاحظات التي تهم النظام الهيكلي للمراكز الجهوية للاستثمار ومواردها البشرية والمالية ونظام تدبيرها للجودة ودور مديرية تنسيق الشؤون الاقتصادية والتي تستدعي تقديم بعض التوضيحات بشأنها.

فيما يتعلق **بتنظيم المراكز الجهوية للاستثمار ووضعية موظفيها وبخصوص ما ورد في مشروع الملاحظات تحت عنوان "محدودية وضع الهيكل التنظيمي"**، فينبغي التذكير أن السلطات الحكومية، سعيا منها لتمكين هاته المؤسسات من هياكل تنظيمية ومؤهلات بشرية كفيلة بتمكينها من إنجاز مهامها في أحسن الظروف، قد استصدرت، مع انطلاقة عمل المراكز الجهوية للاستثمار، المرسوم رقم 2.03.727 بتاريخ 26 دجنبر 2003 الذي تم بموجبه اعتبار المراكز الجهوية للاستثمار، الموضوعة تحت سلطة ولاة الجهات، مصالح خارجية لوزارة الداخلية وتنظيم هذه المراكز على شكل أقسام ومصالح، تحدث حسب المهام المسندة إليها بمقرر لوالي الجهة، طبقا للفقرة 3-5 من الرسالة الملكية السامية بخصوص التدبير اللامتمركز للاستثمار. وهو ما تم تفعيله من خلال مقررات ولاة الجهات والهياكل التنظيمية التي تم وضعها لكل المراكز الجهوية والتي شملت 3 أقسام و9 مصالح لكل مركز بالإضافة إلى المصالح الإضافية لملحقات المراكز الجهوية التي تم إحداثها بعدد من العمالات والأقاليم. كما تم بموجب قانون المالية لسنة 2004 تخويل المراكز الجهوية للاستثمار صفة مصالح الدولة المسيرة بطريقة مستقلة وتخصيص موارد مالية مباشرة مخصصة لتسييرها.

وقد تم التنصيص من خلال المرسوم رقم 2.09.435 الصادر بتاريخ 11 ديسمبر 2009 المتمم للمرسوم رقم 2.03.727 بتاريخ 26 دجنبر 2003 المنظم للمراكز الجهوية للاستثمار على اعتبار المصالح والأقسام المحدثة بهذه المراكز مماثلة للأقسام والمصالح بالإدارة المركزية من حيث الاستفادة من التعويضات المخصصة لمزاولة مهام رؤساء الأقسام والمصالح. كما تم العمل على تخويل مستخدمي المراكز الجهوية للاستثمار، بالإضافة إلى الأجر الشهري والتعويضات المخصصة لمزاولة المهام، منحا مالية سنوية تحدد قيمتها لكل مركز جهوي ولكل إطار أو مستخدم حسب المردودية والنتائج المسجلة. وقد مكنت هذه التحفيزات من تشجيع العاملين بالمراكز الجهوية للاستثمار على تحسين مردوديتهم ومن استقطاب كفاءات بشرية جيدة للعمل بهذه المراكز وذلك بالرغم من عدم وضع نظام أساسي خاص بموظفي المراكز الجهوية للاستثمار إلى حدود اليوم.

هذا مع الإشارة إلى أن وزارة الداخلية وبتنسيق مع وزارة الاقتصاد والمالية كانت قد فتحت في وقت سابق المجال أمام هذه المراكز للجوء للتوظيف التعاقدي مما مكنها من تعزيز مواردها البشرية بكفاءات وخبرات عالية في إطار المهام الموكولة لها.

وفي إطار ملاءمة منظومة وهيكلة المراكز الجهوية للاستثمار مع التقسيم الجهوي الجديد قد تم تحيين الإطار التنظيمي لهذه المراكز بقرار السيد وزير الداخلية رقم 1046 بتاريخ 28 مارس 2016 الخاص بتنظيم المراكز الجهوية للاستثمار الذي تم بموجبه مراجعة عدد الأقسام والمصالح بهذه المراكز وفتح المجال لإمكانية خلق ملحقات للمراكز الجهوية للاستثمار برتبة قسم بالعمالات والأقاليم التابعة للجهة تتكلف بالإضافة إلى المساعدة على خلق المقاولات

بمواكبة المستثمرين وتسريع وثيرة معالجة الملفات الاستثمارية الموضوعة لدى المراكز والعمل عن قرب مع المتدخلين في مجال الاستثمار.

وبتفعيل الإطار التنظيمي للمراكز الجهوية للاستثمار، موضوع القرار الوزاري المشار إليه أعلاه، تم خلال سنة 2016 العمل على تحيين قرارات ولاة الجهات المتعلقة بتنظيم المراكز الجهوية للاستثمار وفتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية المستحدثة أو الشاغرة بهذه المراكز وذلك من أجل ملائمة واستكمال الهيكلة التنظيمية وتعزيز الموارد البشرية للمراكز الجهوية.

أما فيما يخص **علاقة مديرية تنسيق الشؤون الاقتصادية بالمراكز الجهوية للاستثمار** والتي شخصها المجلس الأعلى للحسابات بالمحدودة، فلابد من التذكير أن المراكز المذكورة، بحكم نظامها وطبيعة مهامها، تتواجد تحت سلطة والي الجهة الذي يحدد هيكلها التنظيمي ويصادق على برامج عملها السنوية ويتتبع مختلف نشاطاتها بصفته رئيسها المباشر وبصفته رئيسا للجنة الجهوية للاستثمار وبحكم الاختصاصات والتفويضات المخولة لولاة الجهات في إطار التدبير اللامتمركز للاستثمار.

وعليه، فإن مديرية تنسيق الشؤون الاقتصادية في إطار هذه الحكامة لا تمارس أية وصاية أو سلطة ترابية على المراكز الجهوية للاستثمار الموضوعة تحت سلطة ولاة الجهات، بل تلعب دور التنسيق في حدود المهام المنوطة بها حيث تعتبر صلة الوصل بين المراكز الجهوية للاستثمار والقطاعات والإدارات المركزية المعنية بالاستثمار ومجالاته وذلك بهدف المساهمة في توفير أحسن الظروف لإنجاح مهامها، بينما تتولى مديرية الشؤون الإدارية بوزارة الداخلية، في حدود الاختصاصات الموكولة لها، الإشراف على الجوانب المتعلقة بتدبير الموارد البشرية والمالية لهذه المراكز.

وبالإضافة إلى تتبع نشاط المراكز الجهوية للاستثمار تم الحرص في إطار مهام التنسيق التي تقوم بها مديرية تنسيق الشؤون الاقتصادية مع المراكز الجهوية للاستثمار على عقد العديد من اللقاءات والاجتماعات مع مدراء ومسؤولي هذه المؤسسات على الصعيد المركزي قصد دراسة ومناقشة عدة قضايا ذات علاقة مع نشاطها ومهامها بما فيها توحيد وتبسيط المساطر الإدارية، والنظام الهيكلي لهذه المراكز، ودراسة تموقعها الاستراتيجي وآليات تفاعلها مع الإدارات المركزية وخاصة الوكالة المغربية لتنمية الاستثمارات وتحسين الأنظمة المعلوماتية لهذه المراكز.

وبخصوص **تنوع الوضعية المالية لموظفي المراكز الجهوية للاستثمار**، فإن وزارة الداخلية، قد عملت خلال السنوات الأخيرة، في حدود الإمكانيات المتوفرة لها، على تحويل المناصب المالية للعديد من الأطر التابعة لهذه المراكز من الميزانيات الجماعية أو الإقليمية إلى الميزانية العامة للدولة.

وبالنسبة **للموارد المالية للمراكز الجهوية للاستثمار**، فإن هذه الأخيرة تظل بالفعل ولحد الآن، رهينة مساهمات ميزانية الدولة وليست لها مداخيل خاصة بها وإن كانت تتمتع بصفة مصالح الدولة المسيرة بطريقة مستقلة التي تخول لها إمكانية وضع نظام أداء على الخدمات المقدمة للمستثمرين والراغبين في إنشاء المقاولات. وتوضيحا لهذه الوضعية، فيجب الإشارة إلى أن الإبقاء على مجانية الخدمات المقدمة من قبل المراكز الجهوية للاستثمار، إلى حدود اليوم، يندرج في إطار مجهودات السلطات العمومية لتحفيز وتشجيع المستثمرين والمقاولين على اللجوء لخدمات هذه المؤسسات.

5. نظم المعلومات

فيما يتعلق **بمجال نظم المعلومات**، وإن اعتبر قضاة المجلس الأعلى للحسابات أن استغلال الأنظمة المعلوماتية يبقى محدودا بين الإدارات المعنية بتدبير ملفات الاستثمار فإن المجلس الأعلى للحسابات قد أشار في تقريره إلى المساهمة الهامة للنظام المعلوماتي " SI-INVEST " الذي يسمح حاليا بتتبع آني لملفات الاستثمار من طرف المراكز الجهوية للاستثمار والسلطات الجهوية والمصالح المركزية ويوفر كل المعلومات والمعطيات حول المشاريع الاستثمارية ومراحل دراستها ويمكن من تبادل المعلومات بشأنها.

وبهذا الخصوص، لابد من الإشارة إلى أن نظام SI-INVEST لم تعد استعمالاته وقفا على المراكز الجهوية للاستثمار والسلطات الجهوية والمصالح المركزية لوزارة الداخلية بل تم تمكين باقي المصالح الجهوية الممثلة داخل اللجن الجهوية للاستثمار من الولوج إليه واستعماله وكذلك الأمر بالنسبة للقطاعات الوزارية والإدارات المركزية المهتمة بمجال الاستثمار (قطاع المالية، قطاع السياحة، قطاع التعمير، الوكالة المغربية لتنمية الاستثمارات والشركة المغربية للهندسة السياحية) مما يمكنها من الاطلاع على المشاريع الاستثمارية التي تدخل في إطار اختصاصاتها والقرارات المتخذة بشأنها على الصعيد الجهوي. كما أن وزارة الداخلية منكبة حاليا على تطوير بوابة الكترونية تمكن المستثمرين من تتبع معالجة ملفاتهم المودعة لدى المراكز الجهوية للاستثمار.

وعلى شاكلة النظام المعلوماتي SI-INVEST، فإن مصالح هذه الوزارة بصدد الإعداد لوضع نظام معلوماتي خاص بالشباك الأول المكلف بالمساعدة على خلق المقاولات مما سيمكن من توحيد الإجراءات المتعلقة بهذه العملية والحد من تعدد الأنظمة المعلوماتية التي يجري بها العمل حاليا في العديد من المراكز الجهوية للاستثمار.

6. منجزات المراكز الجهوية للاستثمار

1.6. خلق المقاولات

أكد تقرير مجلس الأعلى للحسابات على الدور الهام للمراكز الجهوية للاستثمار في زيادة عدد المقاولات المحدثة منذ 2002 وكذا التحسن الملحوظ في هذا المجال عبر تبسيط المساطر الإدارية وتقليص آجال خلق المقاولة مما يمكن اعتباره حصيلة إيجابية للشباك الأول.

إن النتائج الايجابية التي حققتها المراكز الجهوية للاستثمار في مجال خلق المقاولات، والتي تمت الإشارة إليها في تقارير عدة هيئات دولية تعنى بمناخ الأعمال في بلادنا، قد تم تأكيدها عن طريق استبيانات الرضا التي أجريت لحساب وزارة الداخلية من قبل مكاتب متخصصة حيث خلصت هذه الدراسات إلى أن نسبة عالية من المستجوبين قد عبروا عن ارتياحهم للخدمات المقدمة لهم من طرف المراكز الجهوية للاستثمار في هذا الشأن.

هذا وبالرغم من هذا الأداء الجيد عموما، فإن بعض المراكز الجهوية للاستثمار مازالت تعاني من نقص فيما يخص **تمثيلية الإدارات المعنية** داخل شباك المساعدة على خلق المقاولات. وتداركا لهذه الوضعية، فإن هذه الوزارة لم تتوانى في حث القطاعات والإدارات المعنية على ضرورة ضمان وجود دائم وبعدد كاف لممثليهم داخل هذه الهياكل. ففي إطار اللجنة بين وزارية المكلفة بتبسيط وتدوين المساطر الإدارية المتعلقة بإحداث الشركات والتي خلصت أعمالها إلى وضع 35 إجراء تبسيطيا، تم باقتراح من هذه الوزارة إدراج إجراءات تتعلق بضرورة ضمان تمثيلية لكل القطاعات المعنية على مستوى الشباك الأول للمراكز الجهوية للاستثمار. وقد تم التوقيع على محضر اتفاق في هذا الشأن بتاريخ 28 ماي 2013 تحت إشراف السيد رئيس الحكومة.

أما فيما **يتعلق بتتبع ورصد مصير المقاولات** التي تم إنشائها، فتجدر الإشارة إلى أن عدم إدراج تتبع المقاولات المحدثة كإجراء ممنهج على صعيد المراكز الجهوية للاستثمار، يعود بالأساس إلى أن هذه المهام لا تندرج ضمن الاختصاصات المحددة لشبابيك المساعدة على خلف المقاولات، هذا بالإضافة إلى محدودية الموارد البشرية لهذه المراكز مقارنة مع العدد الهائل للمقاولات المحدثة (أكثر من 26.000 في سنة 2015) وتعدد المتدخلين المعنيين بتتبع نشاط المقاولات.

وبالرغم من ذلك، ونظرا لأهمية التتبع المابعدي والاستنتاجات التي يمكن استخلاصها من خلال هذه العملية، فإن المراكز الجهوية للاستثمار قد انخرطت خلال السنوات الأخيرة في إعداد دراسات بهذا الشأن. كما أن العديد من المراكز الجهوية للاستثمار قد أدرجت في إطار هيكلها التنظيمي مصلحة مكلفة بتتبع المقاولات، مع العلم أن هذه الخدمة لا يمكن أن تقتصر على هذه المراكز فقط، بل تهم كل المتدخلين في عملية خلق المقاولات وتتبع نشاطها، مما يتطلب تظافر الجهود قصد وضع آليات للتنسيق وتبادل المعلومات في هذا المجال.

2.6. المساعدة على الاستثمار

أشار تقرير المجلس الأعلى للحسابات إلى عدم إشراك المراكز الجهوية للاستثمار في إعداد السياسات الوطنية والقطاعية والاقتصار على إشراكها فقط خلال مرحلة التنزيل والتنفيذ مما لا يسمح لهذه المراكز من المساهمة الفعالة المبنية على الخبرة والتجربة التي تتمتع بها في ميدان المساعدة على تشجيع الاستثمار.

وبهذا الخصوص فإن وزارة الداخلية تشاطر التوصيات الصادرة عن المجلس فيما يتعلق بضرورة قيام الإدارات العمومية بإشراك المراكز الجهوية للاستثمار بشكل منهجي وأكثر فاعلية في وضع السياسات الوطنية والقطاعية المتعلقة بالاستثمار مع ضرورة إمدادها بكل المعطيات الكافية حولها، مع الأخذ بعين الاعتبار تدخل الجماعات الترابية في مسلسل التنزيل الجهوي لهذه السياسات ودورها الحاسم في وضع وتنفيذ رؤية تنموية مندمجة تنسجم مع هذه السياسات ومع خصوصيات كل جهة. ويشكل المركز الجهوي للاستثمار في هذا الصدد آلية مهمة لتسهيل تنفيذ هذه الرؤية.

في ما يخص دور المراكز الجهوية للاستثمار في **الترويج والتسويق الترابي**، فالجدير بالإشارة إلى أن مهمة الترويج والتسويق تعتبر من بين الاختصاصات التي تضطلع بها المراكز الجهوية للاستثمار والتي لم تكن معالمها واضحة ومحددة منذ البداية ضمن إجراءات التدبير اللامتمركز الاستثمار. وبالرغم من هذا المعطى، فقد انخرطت المراكز الجهوية للاستثمار في هذه المهمة مع العلم أن المجهودات والمبادرات المبذولة في هذا الإطار تتم داخل محيط يتسم بتعدد الفاعلين اللذين يعملون في هذا المجال مما يتطلب مزيدا من التنسيق على المستويين المركزي والجهوي لتحسين آليات استقطاب المستثمرين وفعالية الترويج والتسويق الترابي.

ويبقى أن مشروع ملاحظات المجلس الأعلى للحسابات الذي حرص على تعداد مجموعة من أوجه القصور المرتبطة بتحفيز الاستثمار والترويج والتسويق الترابي على الصعيد الجهوي، لم يقم بالإشارة ضمن ملاحظاته إلى إنشاء ودور اللجان الجهوية لمناخ الأعمال التي تمثل مجالا مناسبا للتشاور والتنسيق والتتبع وكذلك اتخاذ القرارات التي من شأنها تحسين مناخ الأعمال بالجهة، بالإضافة إلى ترويج المؤهلات الاستثمارية على المستوى الترابي وتشجيع المبادرات

التي تصب في هذا الاتجاه، علما أن هذه اللجنة التي تتكون أساسا من السلطات الجهوية والإدارات المعنية والمنتخبون والقطاع الخاص وتعهد كتابتها إلى المركز الجهوي للاستثمار، تعد قوة اقتراحية بالنسبة للجنة الوطنية لمناخ الأعمال فيما يتعلق بالصلاحيات التي تتجاوز المستوى الجهوي.

أما فيما يتعلق باللجنة الجهوية للاستثمار والتي تعد حصيلتها جد مشجعة، وإن كانت تفتقر إلى إطار قانوني كما ورد في ملاحظات المجلس، فقد مكنت فعلا من إحراز تقدم ملموس فيما يتعلق بالإجراءات المتخذة لتسهيل عملية الاستثمار وخاصة في مجال التنسيق بين مختلف الإدارات وتعبئتهم، وتحسين آجال دراسة الملفات.

وعلى الرغم من هذه الحصيلة فإن وزارة الداخلية تشاطر رأي المجلس الأعلى للحسابات بضرورة وضع إطار قانوني لهذه اللجنة، يحدد تركيبتها و تنظيمها وكيفية عملها، مع العمل على إدماج باقي اللجان المحلية التي تبث في بعض الجوانب المتعلقة بالمشاريع الاستثمارية ضمن مكونات هذه اللجنة.إلا أن وضع هذا الإطار القانوني يستوجب إعادة النظر في القوانين والنصوص التنظيمية التي تحدد اختصاصات باقي اللجن الجهوية التي يتعين دمجها في إطار لجنة جهوية موحدة وتمكين ممثلي الإدارات المركزية على الصعيد الجهوي من سلطة القرار فيما يخص مجالات الاستثمار.

وبخصوص تتبع المشاريع الاستثمارية وبالرغم من الإكراهات والصعوبات المرتبطة بهذه العملية فإن المراكز الجهوية للاستثمار تسعى لتفعيل آليات تتبع المشاريع الاستثمارية ولإحداث خدمات على مستوى شباك مساعدة المستثمرين توكل إليها مهمة تتبع المشاريع المصادقة عليها ومساعدة المستثمرين خلال مختلف مراحل إنجاز مشاريعهم بتنسيق مع باقي المصالح الإدارية المعنية.

أما فيما يتعلق بدور المراكز الجهوية للاستثمار في **تسوية مختلف النزاعات** المتعلقة بمجال الاستثمار فإن مصالح وزارة الداخلية تتفق مع ضرورة وضع إطار قانوني يحدد مهام وكيفية عمل المراكز الجهوية للاستثمار في هذا المجال مع العمل على دعمها بالكفاءات البشرية المختصة والقادرة على مباشرة هذه المهمة والاستجابة لمتطلبات المستثمرين بفعالية.

وبخصوص **التوصيات** التي جاء بها تقرير المجلس الأعلى للحسابات عقب تقييم تجربة المراكز الجهوية للاستثمار، **ومع الإشارة إلى ضرورة تدقيق وتوضيح البعض منها ودراسة إمكانية وسبل تفعيلها بإشراك مختلف القطاعات المعنية**، فإن جل توصيات المجلس تتوافق مع الاستنتاجات التي خلصت إليها الدراسة التي أنجزتها وزارة الداخلية حول "التموضع الاستراتيجي للمراكز الجهوية للاستثمار ".

وستشكل توصيات المجلس الأعلى للحسابات، دون شك، إطارا مرجعيا وأرضية عمل مشتركة بين كافة المتدخلين من قطاعات وزارية ومؤسسات معنية قصد وضع واعتماد التدابير الكفيلة بتحسين وتطوير آليات التدبير اللامتمركز للاستثمار ببلادنا وبالرفع من أداء المراكز الجهوية للاستثمار.